

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧١٠ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٧٤ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس ابراهيم نجيب ابراهيم، وزيراً للسياحة .
مادة ٢ - يستبدل بنص المادة الرابعة من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٧٤ المشار اليه النص الآتي :

"عين السيد / محمد أحمد السيسى ، نائب وزير للطيران المدني " .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برياضة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٤ (٢٤ أكتوبر سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٥١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن المجلس الأعلى للشباب والرياضة المعدل بالقرار رقم ٦٥٦ لسنة ١٩٧٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٧٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧١٠ لسنة ١٩٧٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٩٣ لسنة ١٩٧٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يتبع المجلس الأعلى للشباب والرياضة وزير الدولة للحكم المحلي والتنظيات الشعبية ويستبدل بعبارة " رئيس مجلس الوزراء " حيثما وردت في قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٠ لسنة ١٩٧٣ المشار اليه عبارة " وزير الدولة للحكم المحلي والتنظيات الشعبية " .

مادة ٢ - يستبدل بنص المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٠ لسنة ١٩٧٣ المشار اليه النص الآتي :

" مادة ٢ - يصدر قرار من رئيس الجمهورية بتعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة وتحديد فئته الوظيفية ومرتبته وبدلاته "

ويشارك في عضوية المجلس كل من :

أمين أمانة الشباب بالاتحاد الاشتراكي العربي أو من ينيبه .

مساعد وزير الحربية للدفاع الشعبي

مساعد وزير الداخلية

وكيل وزارة المالية

وكيل وزارة الأوقاف

وكيل وزارة شؤون الأزهر

وكيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

وكيل وزارة السياحة

وكيل وزارة الصحة

وكيل وزارة الصناعة

وكيل وزارة الثقافة

وكيل وزارة الإعلام

وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية

وكيل وزارة التربية والتعليم

وكيل وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

ممثل لأمانة الحكم المحلي .

أمين هام المجلس .

رؤساء القطاعات بالجهاز الوظيفي للمجلس .

الأمينان المساعدان بأمانة الشباب بالاتحاد الاشتراكي العربي

ممثلين للشباب من كل من الاتحاد العام لعمال الجمهورية والاتحاد

للتقنيات الزراعية .

ممثلة من أمانة النشاط النسائي .

رئيس اتحاد طلاب الجمهورية .

رؤساء اتحادات طلاب الجامعات .

رئيس الاتحاد العام للامهات العليا .

ممثلة عن الفتيات يرشحها أمين أمانة الشباب بالاتحاد الاشتراكي

أمين الاتحاد العام لطلاب المدارس الثانوية والفنية .

خمسة من ذوي الخبرة والمهتمين بشؤون الشباب والرياضة يصدرها

قرار من رئيس المجلس .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برياضة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٩٤ (٢٤ أكتوبر سنة ٧٤

أنور السادات

منح من المجلس